

## الفصل السادس

### في نهر إبله وماثيته

٢٠٩— عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع قال : كانت لرسول الله ﷺ لِقَاحٌ ، وهي التي أغار عليها القومُ ، وهي عشرون لِقَحةً ، وكانت التي يعيش بها أهل رسول الله ﷺ يُرَاحُ إليه كل ليلة بِقَرَبَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ<sup>(١)</sup> فيها لِقَاحُ لها غُزْرٌ ، «الْحَنَاءُ» ، و«السَّمْرَاءُ» ، و«العُرَيْسُ» ، و«السَّعْدِيَّةُ» ، و«البُغُومُ» ، و«الْيُسَيْرَةُ» ، و«الرِّيَاءُ» . أخرجه ابن سعد<sup>(٢)</sup> .

### القصواء

٢١٠— عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي قال : كانتِ الْقَصُوءُ من نَعَمِ بني الحَرِيثِ ، ابتاعها أبو بكر وأخرى معها بثمانئة درهم ، فأخذها رسول الله ﷺ بأربع مئة ، فكانت عنده حتى نَفَقَتْ ، وهي التي هاجر عليها ، وكانت حين قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المدينة رابعةً ، وكان اسمها «القصواء» ، و«الجدعاء» ، و«العضباء» . أخرجه ابن سعد<sup>(٣)</sup> .

(١) في «الطبقات» : عظيمتين .

(٢) ٤٩٤/١ في «الطبقات» .

(٣) ٤٩٢/٦ في «الطبقات» .

## الغنم

٢١١— عن لقيط بن صبرة قال : كنت وفد بني المنتفق ، أو في وفد بني المنتفق إلى رسول الله ﷺ ، فأتيناه ، فلم تُصَادِفُهُ ، وصادفنا عائشة ، فأتيانا بقناع فيه تمر ، — والقناعُ : الطَّبُّقُ — وأمرت لنا بِحَزْرِيْرَةٍ ، فَصُنِعَتْ ، ثُمَّ أَكَلْنَا ، فَلَمْ نَلْبِثْ أَنْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : هل أكرمتم شيئاً ؟ هل أمر لكم بشيء ؟ قلنا : نعم ، فَلَمْ نَلْبِثْ أَنْ دَفَعَ الرَّاعِي غَنَمَهُ ، فَإِذَا بِسَخْلِيَةٍ تَيْعُرُ ، فقال : هيه يا فلان ما ولدت ؟ قال : بهمة ، قال : فاذبح لنا مكانها شاة ، ثم انحرَفْ إِلَيَّ فقال : لا تَحْسِبَنَّ — ولم يقل : لا تَحْسِبَنَّ — أنا من أجلك ذَبَحْنَا شاةً ، لنا غَنَمٌ مئة لا تُرِيدُ أَنْ تَزِيدَ ، فَإِذَا وَلَدَ الرَّاعِي بِهَمَّةً ذَبَحْنَا مكانها شاةً<sup>(١)</sup> .

٢١٢— عن يحيى بن إبراهيم بن عبد الله من ولد عتبة بن غزوان<sup>(٢)</sup> قال : كانت منائح رسول الله ﷺ من الغنم ، سبع : «عَجْرَةٌ» ، و«زَمْرُمٌ» ، و«سُقْيَا» ، و«بَرَكَهٌ» ، و«وَرَشَةٌ» ، و«أَطْلَالٌ» ، و«أَطْرَافٌ» . أخرجه ابن سعد<sup>(٣)</sup> .

٢١٣— عن مكحول أنه كان لرسول الله ﷺ شاة تسمى «قمر»<sup>(٤)</sup> .

٢١٤— عن محمد بن عبد الله بن الحسين<sup>(٥)</sup> قال : كانت منائح رسول الله ﷺ تُرْعَى بِأَحَدٍ ، وَتُرْوَحُ كُلَّ لَيْلَةٍ عَلَى الْبَيْتِ الَّذِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . أخرجه...<sup>(٦)</sup> .

(١) رواه أبو داود رقم (١٤٢) و(١٤٣) في الطهارة : باب في الاستنثار ، وإسناده حسن .

(٢) في «الطبقات» : عن زكريا بن يحيى عن إبراهيم بن عبد الله من ولد عتبة بن غزوان .

(٣) ٤٩٥/١ في «الطبقات» .

(٤) ٤٩٦/١ في «الطبقات» .

(٥) في «طبقات ابن سعد» : الحصين .

(٦) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وهو في «الطبقات» ٤٩٦/١ .

٢١٥— عن أم سلمة وقد سئلت : أكان رسول الله يندو ؟ قلت : لا ، والله ما علمته ، كانت له أعنزٌ سبع ، فكان الراعي يبلغُ بهنَّ مرَّةً الجماء ، ومرَّةً أُحداً ، ويروحُ بهنَّ علينا ، فكانت لرسول الله ﷺ لِقَاحٌ بذي الجدر ، فتؤوبُ إلينا ألبانها بالليل ، وتكونُ بالغاية ، فتؤوبُ إلينا [ألبانها] بالليل ، وهو [كان] أكثرَ عيشنا من الإبل والغنم . أخرجه ...<sup>(١)</sup> .

٢١٦— عن المقدم بن شريح قال : سألت عائشة عن البداوة ، فقالت : كان رسول الله ﷺ يبدو إلى هذه التلاع ، وإنه أراد البداوة مرَّةً ، فأرسل إليَّ ناقةً مُحَرَّمَةً من إبل الصدقة ، فقال : يا عائشة أرُققي ، فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه ، ولا تُزغ من شيء إلا شانه<sup>(٢)</sup> .

### الشفقة على البهائم

٢١٧— عن عبد الله بن جعفر قال : أردفني النبي ﷺ حلفه ذات يوم ، فأسرَّ إليَّ حديثاً لا أُحدِّث به أحداً من الناس وكان أحبُّ ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته هدفاً ، أو حائش نخل<sup>(٣)</sup> ، قال : فدخَلَ حائطاً لرجل من الأنصار ، فإذا جملاً ، فلما رأى النبي ﷺ حنَّ وذرفت عيناه ، فأتاه النبي ﷺ ، فَمَسَحَ ذِفْرَاهُ ، فسكت ، فقال : مَنْ رَبُّ هذا الجمل ؟ لمن هذا الجمل ؟ فجاء فتى من الأنصار فقال : لي يا رسول الله ، فقال : أفلا تتقي الله في هذه

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وهو في «الطبقات» ٤٩٦/١ .

(٢) رواه أحمد في «المسند» ٥٨/٦ و٢٢٢ ، وأبو داود رقم (٤٨٠٨) في الأدب : باب في الرفق ، وهو حديث صحيح ، وروى مسلم المرفوع منه رقم (٢٥٩٤) في البر والصلة : باب فضل الرفق .

(٣) في نسخ مسلم المطبوعة : وكان أحبُّ ما استتر به رسول الله ﷺ هدفاً أو حائش نخل .

البهيمة التي مَلَّكَ اللهُ إياها؟ فإنه شكاً إليَّ أنك تُجِيعُهُ وتُذْيِبُهُ . أخرجه مسلم<sup>(١)</sup> .

---

(١) رواه مسلم مقطوعاً إلى قوله : أو حائش نخل رقم (٣٤٢) في الحيض : باب ما يستتر به لقضاء الحاجة ، ورقم (٢٤٢٩) في فضائل الصحابة : باب فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما ، واللفظ الذي أورده المصنف ، رواه أبو داود رقم (٢٥٤٩) في الجهاد : باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم ، وأحمد في «المسند» ١/٢٠٤ و ٢٠٥ ، وإسناده صحيح .